

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
هيئة الإشراف على الانتخابات

إعلان رقم ٢

إلى جميع وسائل الإعلام الفضائية غير اللبنانية التي تعتمد مكاتب تمثيل لها في لبنان بشأن تقديم طلبات
للمشاركة في الدعاية والإعلان للانتخابين

تنفيذاً لأحكام المادة ٧٢ من قانون إنتخاب أعضاء مجلس النواب رقم ٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧، تدعو هيئة الإشراف على الانتخابات جميع وسائل الإعلام الفضائية غير اللبنانية التي تعتمد مكاتب تمثيل لها في لبنان، والتي ترغب في المشاركة في الدعاية والإعلان للانتخابين أن تقدم من الهيئة خلال مهلة تبدأ من تاريخ هذا الإعلان وتنتهي بعد عشرة أيام من تاريخ فتح باب الترشيح من قبل وزارة الداخلية والبلديات بصورة رسمية، بتصریح تعلن فيه عن رغبتها في المشاركة ضمن الشروط والموارد المحددة في قانون الانتخابات، وان ترفق تصريحها ببيان يتضمن لائحة أسعارها والمساحات التي ترغب في تخصيصها للدعاية أو الإعلان للانتخابين وفقاً للنموذج الذي يمكن الحصول عليه من مقر الهيئة الكائن في الطابق السابع من مبني Aresco Palace في منطقة الصنائع.

علمًا بأن الفقرة الثالثة من المادة ٧١ من هذا القانون، تمنع على وسائل الإعلام التي لم تقدم بتصریحها المذكور ضمن المهلة المحددة القيام بأي نشاط إعلاني أو دعائي يتعلق بالانتخابات وذلك خلال كامل فترة الحملة الانتخابية التي تبدأ من تاريخ فتح باب الترشيح وتنتهي مع إغلاق صناديق الاقتراع.

مهم

٢٠١٨/١/٢٣

رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات

نديم عبد الملك



فتح باب وزارة الداخلية والبلديات
للحصل بالطبع

رئيس هيئة الإشراف على الانتخابات

نديم عبد الملك